



الوقائع العراقية

وهقايى عىراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

رؤژنامهى فهرمى كوؤمارى عىراق



تصدر عن وزارة العدل

وهزارهتى داد دهري دهكات

العدد

٤٨٢٥

- مرسوم جمهورى رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٥ " تعيين السيد سامى عمران موسى المسعودى رئيساً للهيئة العليا للحج والعمرة بدرجة (وزير).
- مرسوم جمهورى رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٥ " استحداث محافظة باسم محافظة (حلبجة) فى إقليم كردستان العراق لتكون المحافظة التاسعة عشرة فى جمهورية العراق ويكون مركزها قضاء (حلبجة) " .
- قرار تعديل بيان تأسيس " شركة الفاروق العامة للمقاولات / احدى تشكيلات وزارة الاعمار والاسكان والبلديات العامة مع البيان التأسيسى المعدل " .
- بيانات صادرة عن الجهاز المركزى للتقييس والسيطرة النوعية .

السنة السادسة والستون

١٤ ذو القعدة ١٤٤٦هـ / ١٢ ايار ٢٠٢٥ م

العدد ٤٨٢٥

سالى شهست وشهشهمين

١٤ زولقعهده ١٤٤٦ك / ١٢ نايار ٢٠٢٥ ز

ژماره ٤٨٢٥

الفهرس

الرقم	الموضوع	الصفحة
-------	---------	--------

مراسيم جمهورية

٢٠	تعيين السيد سامي عمران موسى المسعودي رئيساً للهيئة العليا للحج والعمرة بدرجة (وزير)	١
٢١	إستحداث محافظة بإسم محافظة (حلبجة) في إقليم كردستان العراق لتكون المحافظة التاسعة عشرة في جمهورية العراق ويكون مركزها قضاء (حلبجة)	٢

بيانات

-	قرار تعديل بيان تأسيس " شركة الفاروق العامة للمقاولات/ احدى تشكيلات وزارة الاعمار والاسكان والبلديات العامة مع البيان التأسيسي المعدل"	٣
٢٠٣٧	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	٧
٢٠٣٨	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	٧
٢٠٣٩	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	٨
٢٠٤٠	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	٨
٢٠٤١	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	٩
٢٠٤٢	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	٩
٢٠٤٣	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٠
٢٠٤٤	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١١

مراسيم جمهورية

مرسوم جمهوري

رقم (٢٠)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور ،
وبناءً على ما عرضه مجلس النواب،

رسمنا بما هو آتٍ:

أولاً: يُعيّن السيد سامي عمران موسى المسعودي رئيساً للهيئة العليا للحج والعمرة
بدرجة (وزير).

ثانياً: على الجهات ذات العلاقة تنفيذ هذا المرسوم.

ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

كتب ببغداد في اليوم الثاني من شهر ذي القعدة لسنة ١٤٤٦ هجرية
الموافق لليوم الثلاثين من شهر نيسان لسنة ٢٠٢٥ ميلادية

عبد اللطيف جمال رشيد

رئيس الجمهورية

مراسيم جمهورية

مرسوم جمهوري

رقم (٢١)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور ، والمادة (١) من قانون إستحداث محافظة (حلبجة) في جمهورية العراق رقم (٧) لسنة ٢٠٢٥ ،

رسمنا بما هو آتٍ:

أولاً: تستحدث محافظة بإسم محافظة (حلبجة) في إقليم كردستان العراق لتكون المحافظة التاسعة عشرة في جمهورية العراق ويكون مركزها قضاء (حلبجة).

ثانياً: على الجهات ذات العلاقة تنفيذ هذا المرسوم.

ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

كتب ببغداد في اليوم العاشر من شهر ذي القعدة لسنة ١٤٤٦ هجرية الموافق لليوم الثامن من شهر آيار لسنة ٢٠٢٥ ميلادية

عبد اللطيف جمال رشيد

رئيس الجمهورية

قرار تعديل بيان تأسيس شركة عامة

استناداً الى احكام (المادة ٤ / اولاً ورابعاً وسادساً) من قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ المعدل وقرار مجلس الوزراء رقم (٢٤١٨٢) لسنة ٢٠٢٤ .

تقرر تعديل البيان التأسيسي لشركة الفاروق للمقاولات العامة / احدى تشكيلات وزارة الاعمار والاسكان والبلديات العامة ليصبح المنطوق كالآتي :

أولاً : اسم الشركة / شركة الفاروق العامة للمقاولات .

ثالثاً / نشاط الشركة / احلال كلمة نشاطها بدلاً من اهدافها بعد عبارة في سبيل تحقيق .

٦- اضافة عبارة التجارية للوكلاء التجاريين المجازين والذين تم تسجيل وكالاتهم عن الشركة الاجنبية موضوع التعاقد وفق قانون تنظيم الوكالة التجارية رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٧ بعد كلمة الوكالات في السطر الثاني .

رابعاً : راس مال الشركة / (١,٢١٦,٠٠٠,٠٠٠) مليار ومائتان وستة عشر مليون دينار .

سادساً / احلال عبارة رأسمالها (١,١٤٩,٠٠٠,٠٠٠) مليار ومائة وتسعة واربعون مليون دينار بدلاً من عبارة رأسمالها (١٦٧,٠٠٠,٠٠٠) مائة وسبعة وستون مليون دينار

بعد عبارة شركة سعد العامة في السطر الثاني .

اني مسجل الشركات قررت المصادقة على التعديل استناداً الى احكام (المادة ٤ / اولاً ورابعاً وسادساً) من قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ المعدل وقرار مجلس الوزراء رقم (٢٤١٨٢) لسنة ٢٠٢٤ على ان ينشر وفقاً لأحكام المادة (٦) من القانون آنفاً .

كتب ببغداد في اليوم السابع والعشرين من شهر رمضان لسنة ١٤٤٦ هجرية الموافق لليوم السابع والعشرين من شهر آذار لسنة ٢٠٢٥ ميلادية

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

بيان تأسيس شركة عامة

اولاً : اسم الشركة / شركة الفاروق العامة للمقاولات .

موقعها ومركزها/ محافظة بغداد ولها ان تفتح فروع في كافة محافظات العراق وخارجه.

ثانياً : اهداف الشركة / تهدف الشركة الى المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني في المجال الصناعي والقيام بتنفيذ اعمال المقاولات الانشائية على اختلاف انواعها داخل العراق وفق خطط التنمية والقرارات التخطيطية .

ثالثاً: نشاط الشركة / اعداد التصاميم وتقديم الاستشارات الصناعية والانتاجية والمنظومات المختصة وتنفيذ اعمال المقاولات الانشائية على اختلاف انواعها داخل العراق بصفة مقاول وذلك من خلال :

أ- التعاقد لتنفيذ مقاولات المشاريع الانشائية لدوائر الدولة والقطاعات الاخرى كافة داخل العراق وخارجه .

ب- استثمار الفوائض النقدية بالمساهمة في الشركات والمؤسسات العربية والاجنبية او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بأهدافها خارج العراق بعد استحصل الموافقات اللازمة لذلك .

ج- استثمار المقالع ونتاج وبيع المواد الانشائية التي تتطلبها اعمال الشركة .

لشركة في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يأتي:.

- ١- تهيئة العناصر الفنية وانشاء مراكز التدريب وتأمين مستلزماتها .
- ٢- انشاء المعامل وتأمين ما تحتاجه من المكنان والمعدات والمواد .
- ٣- امتلاك الاموال المنقولة وغير المنقولة ومختلف المكنان والعدد ووسائط النقل وتسجيلها بأسمها في الدوائر المختصة وبيعها وايجارها واستئجارها واجراء كافة التصرفات القانونية بشأنها واجراء جميع المعاملات وابرار العقود التي تراها لازمة وتشيد الابنية والمخازن والمنشآت المختلفة للوصول الى تحقيق اغراضها وفقاً للقانون.

- ٤- استيراد وشراء وبيع وإيجار واستئجار وسائط النقل المختلفة والآلات والادوات التي تقتضيها اعمال الشركة وما يتفرع منها وما يؤدي الى تحسين وزيادة الانتاج وشراء المواد الاولية والادوات الاحتياطية وغيرها من المواد الاخرى .
- ٥- تملك وشراء واستعمال وقبول وبيع جميع انواع براءات الاختراع والعلامات التجارية والنماذج الصناعية وحقوق الامتياز والخبرة الفنية ذات العلاقة بنشاط الشركة والتصرف بها والاذن باستعمالها وإيجارها واستئجارها بما يتفق ومصلحة الشركة .
- ٦- اجراء المناقصات والمزايدات والدخول في مختلف التعهدات مع سائر القطاعات الاقتصادية والمالية العراقية والاجنبية وقبول الوكالات التجارية للوكلاء التجاريين المجازين والذين تم تسجيل وكالاتهم عن الشركة الاجنبية موضوع التعاقد وفق قانون تنظيم الوكالة التجارية رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٧ وعقد مختلف العقود وممارسة جميع المعاملات سواء بمفردها او لحسابها او بالاشتراك مع الغير ولها ان تجري كافة التصرفات التي تراها لازمة لتنفيذ اغراضها وبالشروط التي ترتبها.
- ٧- فتح الحسابات الجارية والودائع الثابتة وحسابات التوفير لدى المصارف العراقية والاجنبية وبالعملات الوطنية والصعبة وفق الضوابط والتعليمات والقوانين التي تسمح بذلك واصدار وقبول الصكوك والسفدتجات والسندات لامر وسندات القبض وسندات الاقتراض وبوليصات التأمين ولها فتح الاعتمادات المصرفية وتجديدها وتبديل منطوقها والغائها وان تنشئ او تسحب او تعيد او تتصرف بأية صورة بالاوراق التجارية والسندات القابلة للتداول بما فيها الكمبيالات وسندات الشحن وتظهرها وحفظها والحصول على التسهيلات المصرفية المختلفة بضمان او بدونه ولها حق الاقتراض ورهن موجوداتها المنقولة وغير المنقولة ضماناً لتلك القروض والتسهيلات كما لها قبول الاموال المنقولة وغير المنقولة وارتهانها ضماناً لديون الشركة وحقوقها تجاه الغير من المدينين او المتعاملين معها.
- ٨- استثمار الفوائض النقدية بالمساهمة في الشركات المساهمة او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بأهدافها داخل العراق او خارجه بعد استحصال الموافقات اللازمة لذلك.
- ٩- المشاركة مع الشركات العراقية والعربية والاجنبية الرصينة لتنفيذ اعمال ذات علاقة بأهداف الشركة داخل العراق .

- ١٠- الاستعانة بمكاتب الخبرة و الخبراء والمهندسين العراقيين والعرب والاجانب .
- ١١- استثمار الفوائض النقدية بودائع ثابتة لدى المصارف في العراق لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوم على ان يتم فتح حساب خاص في السجلات المختصة للشركة لغرض تثبيت الفوائد المستحقة عن هذه الودائع لاظهارها في الحسابات الختامية بما يضمن كفاءة الاداء في نشاطها.
- ١٢- للشركة حق الاقتراض والاقتراض او الحصول على الاموال لتمويل نشاطها من المؤسسات المالية والشركات العامة الوطنية بموجب عقود وشروط يتم الاتفاق عليها بما لا يتجاوز (٥٠%) خمسين من المئة من رأسمالها المدفوع .
- ١٣- ابرام العقود واجراء كافة المعاملات القانونية التي تراها مناسبة لاعمالها.
- ١٤- اقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والمعارض او المشاركة فيها داخل وخارج العراق لغرض تطوير اعمالها وتحقيق اهدافها .
- ١٥- القيام بأي عمل اخر يتفق مع نشاطها او يسهل تحقيق تلك الاغراض وبما يتفق مع القوانين والانتظمة والتعليمات النافذة .
- رابعاً: رأس مال الشركة / (١,٢١٦,٠٠٠,٠٠٠) مليار ومائتان وستة عشر مليون دينار.
- خامساً: الجهات المؤسسة / وزارة الاعمار والاسكان والبلديات والاشغال العامة .
- سادساً: تم دمج شركة الفاروق العامة للمقاولات الانشائية رأسمالها (٦٧,٠٠٠,٠٠٠) سبعة وستون مليون دينار مع شركة سعد العامة رأسمالها (١,١٤٩,٠٠٠,٠٠٠) مليار ومائة وتسعة واربعون مليون دينار وفقاً لقرار مجلس الوزراء (٢٣٠٦٢ لسنة ٢٠٢٣) ولاحقه (٢٤١٨٢ لسنة ٢٠٢٤) وتراعي الشركة احكام قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ المعدل . وتخضع للنصوص القانونية والاحكام المبينة فيه لتحقيق اغراضها.

بنگین ریکانی

وزير الإعمار والإسكان

والبلديات والاشغال العامة

بيان رقم (٢٠٣٧)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الأول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (٥٠٩٢) الخاصة بـ (زيوت تزييت محركات الاحتراق الداخلي (الكازولين - الديزل)) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٥٤٤) في ٢٠١٩/٦/١٧ بعنوان (زيوت تزييت محركات الاحتراق الداخلي البنزين - الديزل)، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة أشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

الأستاذ الدكتور المهندس

فياض محمد عبد

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيان رقم (٢٠٣٨)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد المتطلب الفني العام كيميائية رقم (١٥١) الخاص بـ (مواد البولي بروبيلين المستخدمة في القلوب والبطق) فعلى كافة من يعينهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة أشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

الأستاذ الدكتور المهندس

فياض محمد عبد

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيان رقم (٢٠٣٩)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

١- يعلن الجهاز عن اعتماد المتطلب الفني العام كيميائية رقم (١٥٢) الخاص بـ (البولي بروبيلين وبولييمراته المشتركة المستخدمة في تصنيع المنتجات الملامسة للأغذية) فعلى كافة من يعينهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة أشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

الأستاذ الدكتور المهندس

فياض محمد عبد

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيان رقم (٢٠٤٠)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

١- يعلن الجهاز عن اعتماد المتطلب الفني العام غذائية رقم (١٧٨) الخاص بـ (شراب عالي الفركتوز) فعلى كافة من يعينهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢- يكون نافذاً بعد اسبوعين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

الأستاذ الدكتور المهندس

فياض محمد عبد

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيان رقم (٢٠٤١)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد المتطلب الفني العام غذائية رقم (١٧٩) الخاص بـ (حليب مبخر منزوع الدسم بالدهن النباتي) فعلى كافة من يعينهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد شهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

الأستاذ الدكتور المهندس

فياض محمد عبد

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيان رقم (٢٠٤٢)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد المتطلب الفني العام غذائية رقم (١٨٠) الخاص بـ (دهن الحليب القابل للدهن) فعلى كافة من يعينهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد شهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

الأستاذ الدكتور المهندس

فياض محمد عبد

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيانات

بيان رقم (٢٠٤٣)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .
يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفة القياسية العراقية المبينة تفصيلها ادناه ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق هذه المواصفة الالتزام بها اعتباراً من تاريخ التنفيذ المبين في الجدول ادناه وعلى من يرغب الحصول على نسخة من هذه المواصفة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

الأستاذ الدكتور المهندس

فياض محمد عبد

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

ت	عنوان المواصفة	رقمها	تاريخ التنفيذ
١	المواصفة العامة للأغذية المعاملة بالإشعاع	٥٣٠٤	بعد ستة أشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

بيان رقم (٢٠٤٤)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

١- يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفة القياسية العراقية رقم (٥٢٨٣) الخاصة بـ (عصائر وكتار الفاكهة) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢- إلغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (١٢٠٤) الخاصة بـ (العصير المعدل (تكتار) للمشمش او الخوخ او الكمثرى المحفوظ بالوسائل الكهربائية فقط) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٢٣٢) في ١٩٨٨/١٢/١٢ .

٣- إلغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (١٢٠٥) الخاصة بـ (عصير الليمون الطبيعي المحفوظ بالطرق الفيزيائية فقط) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٢٣٢) في ١٩٨٨/١٢/١٢ .

٤- إلغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (١٢٠٦) الخاصة بـ (عصير البرتقال الطبيعي المحفوظ بالطرق الفيزيائية فقط) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٢٣٢) في ١٩٨٨/١٢/١٢ .

٥- إلغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (١٢٠٧) الخاصة بـ (عصير العنب الطبيعي المحفوظ بالطرق الفيزيائية فقط) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٢٣٢) في ١٩٨٨/١٢/١٢ .

٦- إلغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (١٢٠٨) الخاصة بـ (عصير التفاح الطبيعي المحفوظ بالطرق الفيزيائية فقط) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٢٣٢) في ١٩٨٨/١٢/١٢ .

٧- إلغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (١٢١٠) الخاصة بـ (عصير ليمون الجنة المحفوظ بالطرق الفيزيائية فقط) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٢٣٢) في ١٩٨٨/١٢/١٢ .

٨- إلغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (٢١٢٦) الخاصة بـ (مركز عصير الاناناس المضاف اليه مواد حافظة والمعد للتصنيع) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٨١٥) في ٢٠٠٠/٢/٢٨ .

- ٩- إلغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (٢٢٤٣) الخاصة بـ (عصير (النكتار) الجوافة المحفوظ بالطرق الفيزيائية فقط) و التي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٠٢٠) في ٢٩/٣/٢٠٠٦.
- ١٠- إلغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (٢٢٦٢) الخاصة بـ (عصير الاناناس الطبيعي المحفوظ بالطرائق الفيزيائية فقط) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤١٥٦) في ٢٨/٦/٢٠١٠.
- ١١- إلغاء المتطلب الفني العام غذائية رقم (٨٧) الخاص بـ (عصائر الفاكهة والنكتارات الأخرى) والذي سبق وان نشر في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٧٢٧) في ٣/٧/٢٠٢٣ .
- ١٢- يكون نافذاً بعد ستة أشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

الأستاذ الدكتور المهندس

فياض محمد عبد

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

E.mail: Igiaw_moj_iraq@moj.gov.iq
www.moj.gov.iq

البريد الإلكتروني
الموقع الإلكتروني

له چاپخانه کانی خانه ی گشتی کاروباری روشنبیری چاپکراوه

نرخى ۱۰۰۰ دیناره

طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة

السعر ۱۰۰۰ دينار